الى الذى لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وفى
هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان لا يلعن شيئ ولو اهلها
العاشر السب حم عن ابن عمر رضه ان رسول الله عليه السلام قال من
قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا
رجعت عليه حم عن ابن مسعود رضه انه قال رسول الله عم سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر م عن ابى هريرة رضه ان رسول الله عم
المستبان ما قالا فعلى الاول وفى رواية فعلى البادى منهما حتى
يعتدى المظلوم وهذا فى نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه
المقابلة واما نحو يا زانى ويا لوطى مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما
اثمان وان كان اثم المبتدى اكثر فعلى الثانى اما الصبر مع العفو
او الدعوة الى القاضى او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح
بالنهى عن سب الدهر والديك والاموات الحادى عشر الفحش وهو
التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة ويجرى ذلك فى
الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة و
الادب ان تذكر بالكناية وهو داب الصالحين د نبا نم عن عبد الله
بن عمر رضه انه قال عليه السلام الجنة حرام على كل فاحش ان
يدخلها الثانى عشر الطعن والتعيير قال الله تع ولا تلمزوا انفسكم
ت عن معاذ رضه انه قال رسول الله عم من عير اخاه بذنب لم
يمت حتى يعمله الثالث عشر النياحة م عن ابى مالك الاشعرى انه قال

عليه

عليه السلام النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها
سربال من قطران ودرع من جرب م عن ابى هريرة رضه انه قال
عليه السلام اثنتان فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على
الميت ومنها اتخاذ الطعام على الميت والضيافة للميت حد مج باسناد
صحيح عن جرير بن عبد الله انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت
وصنعهم الطعام من النياحة وقد فصلناه فى جلاء القلوب الرابع عشر
المراء وهو طعن فى كلام الغير باظهار خلل فيه اما فى اللفظ من جهة
العربية او فى المعنى او فى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن
ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار
مزية الكياسة وهذا حرام والذى ينبغى للمؤمن اذا اسمع كلاما
ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور
الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان و
الانكار ان رجا القبول لانه نهى عن المنكر ت عن ابى امامة رضه انه قال
رسول الله عليه السلام من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض
الجنة ومن تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له
فى اعلاه د نبا طب هق عن ام سلمة رضه انه قال عليه السلام ان اول
ما عهد الى ربى ونهانى عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة
الرجال د نيا عن ابى هريرة انه قال عليه السلام لا يستكمل العبد حقيقة
الايمان حتى يذر المراء وان كان محقا ت عن ابن عباس رضه ان رسول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1